الـــدَّيـْـن / ٢

الـخـطـبـة الأولـى ١٤١٦/١٠/٢٥هـ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبـــده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً.

أما بعد: فلا يزال الحديث موصولاً بسابقه عن الـــدَّيْنِ ، وأَبْـــدَأُ بـــالمعنى الإجمالي للآيتين الكريمتين المتعلقتين بالدين دون التعـــرض والـــدخول في التفاصيل والأحكام ومعنى بعض الكلمـــات والألفـــاظ والعبـــارات لأن الشروع في ذلك يحتاج إلى خطب متعددة ، ومن أراد الاستزادة فعليـــه بكتب التفسير المعتبرة ، لما حَثَّ الله تعالى على الصدقات وحرم الربا ودعا إلى العفو عن المعسر والتصدق عليه بإِسْقَاطِ الدين عنه قـــد يتبـــادر إلى الذهن أن المال لا شَأْنَ له ولا قِيمَةَ له في الحياة ، فجاءت هـــذه الآيـــة الكريمة والتي تليها آيَتَا الدين لإعطاء المال حقه والرفع من شأنه ، لأنـــه قوام الحياة المعيشية للبشر حيث جاء الإرشاد الإلهي العظيم من الله الكريم لعباده لبيان حفظ أموالهم وضبطها بالكتابة أو الاسْتِيثَاقِ بالرَّهْنِ ، وذلك بكتابة الديون والإشهاد عليها بمن تُرْضَى عَدَالَتُهُمْ، مِنْ قِبَـــلِ شَـــاهِدَيْنِ رجليْن مسلميْن حُرَّيْنِ ، فإن انْعُدِمَ رجلٌ من الاثنين قامت امرأتان مقـــام الرجل الواحد لكيلا تَغْلِبَ عاطفةُ الواحدة عليها فَتَكْتُمَ الحق والـــشهادة فَوُجِدَتِ الأخرى لئلا تَضِلَّ إحداهما عن قول الحـــق ، كمـــا حـــث الله سبحانه وتعالى من يحسن الكتابة أن يكتب كما علمه الله إذا كان في سعة وفسحة من أمره، كما حرم على الشهود إذا ما دُعُوا للإِدْلاَءِ بالشهادة أن يَتَخَلَّوْا عنها، وحذر من عدم كتابة الديون ولو كانت صغيرة قليلة كمـــا

قرر ذلك كثير من أهل العلم أَخْذاً من النص القرآني ، ومن ترك باباً من أبواب الشرع أَلْجَأَهُ اللهُ وأَحْوَجَهُ إليه ، خاصةً مع التهاون وعدم المبالاة، قال تعالى:﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٨٢] ورخص تعالى رحمةً منه في عدم كتابة التجارة الحاضرة التي يتمُّ التَّقَابُضُ والدَّفْعُ فيها في المجلس للسلعة والثمن ، فقال تعالى: ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ [البقرة:٢٨٢]. كما نَدَبَ عزَّ وجلَّ بالإشهاد على البيع حسب ورود السنة بذلك ونهى عن الإضرار بالكاتب أو الشاهد بعدم إلزام الكاتب أن يكتب إذا كان في شغله هو أو الشاهد أيضاً ابتداء للكتابة أو الشهادة أو دعوة أحدهما إلى مسافات بعيدة تشق عليهما، بل يتم الاسْتِخْلافُ في الشهادة وأدائها لدى قاضي البلدة التي يقيم فيها كل واحد، كما أنه حذر سبحانه من كتمان الشهادة ،ففي الكتمان إثم عظيم،كما حذر من الْحَيْفِ والْجَوْرِ في الكتابة والإضرار بالكاتب والشهيد، ولننظر إلى ختام الآية الأولى في الدين حيث قال الله عز وجل: ﴿ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ﴾[البقرة:٢٨٢].أي الْمُضَارَّة بالكاتب والشهيد مما هو متعلق بالدين وبغيره فهو خروج عن طاعة الله إلى معصيته وهو من موجبات الفسق والخروج عن الإيمان ، وأَكَّدَ ذلك سبحانه بأمره بتقواه بامتثال أمره ونهيه ليسعد المؤمنون، وكما علمهم الله هذا العلم النافع فما يزال يعلمهم سبحانه ويُنَوِّرُ بصائرهم ماداموا متمسكين بشرعه مراقبين لعظمته وإحاطته بكل شيء، وهو سبحانه يعلمهم ما فيه قيام جميع مصالحهم في حياتهم، وهو المحيط علمه بذلك ، ولسعة إحاطته بكل شيء شرع ما يجلب لهم المصالح ويدفع المفاسد عنهم ويبعدها، فهو بكل شيء عليم، قال عز وجل: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ ﴾[البقرة:٢٨٢] .

ولما أمر الله تعالى بالإشهاد والكتابة في البيوع والقروض والسَّلَم في الآية الأولى أمر في الآية الثانية عند تعذر الكتابة لعدم وجود كاتب أو أدوات كتابة ـــ وذلك في السفر ـــ أمر بالاستعاضة عن الكتابة بالرهن بأنْ يَضَعَ الْمَدِينُ رَهْناً لدى دَائنه عِوَضاً عن الكتابة لكي يَسْتَوْثِقَ به دَيْنَهُ ، هذا في حال عدم ائتمانه والخوف منه، وأما إنْ أَمِنَ بعضُهم بعضاً فلا بأس بعدم الارْتِهَانِ ، والرِّهَانُ جَمْعُ رَهْنٍ، والرهن ليس مقصوراً على السفر بل هو مشروع في الحضر والسفر، قال تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾[البقرة:٢٨٣]. ونَهَى عز وجل نَهْياً جازماً الشهودَ عن كتمان الشهادة سواء في هذا الأمر أو في غيره ، فالحكم عام لأي شهادة ، وكما هو معلوم بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما بين تعالى عظم الذنب في كتمان الشهادة أو شهادة الزور أيضاً والقائلين به كما هو في آيات أخرى وأحاديث نبوية، وهو العليم سبحانه بكل ما يعمله جميع الخلق في السماوات والأرض وما بينهما وما دون ذلك، أحاط بكل شيء علماً سبحانه وتعالى، قال عز وجل: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ ﴾[البقرة:٢٨٣]. وفي آية أخرى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ ﴾ [البقرة:١٤٠].وفي آية أخرى: ﴿ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [المائدة:١٠٦].وأَذْكُرُ بعضَ الأحاديث في الدَيْنِ والقَرْضِ الْحَسَنِ وما جاء فيها وورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمما ورد في الترغيب في القرض الحسن والتيسير على المعسر وإِنْظَارِه وإِمْهَالِه والوضع عنه ما يلي، ومنها: قول الرسول صلى الله عليه وسلم:((**مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أو وَرِقٍ، أو هَدَى زُقَاقاً كان له مثل عتق رقبة**)).رواه أحمد، وابن حبان، والترمذي

واللفظ له وقال:حديث حسن صحيح، ومعنى منيحة الْوَرِقِ: أي قرض الدراهم من الفضة وغيرها، وهدى زقاقاً:يعني الدلالة والهداية للطريق وإرشاد السبيل . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**كل قرض صدقة**)).رواه الطبراني بإسناد حسن،والبيهقي، وقال صلى الله عليه وسلم :((**ما من مسلم يقرض قرضاً مرة إلا كان كصدقتها مرتين**)).رواه ابن ماجة، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام:((**من يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يسر الله عليه في الدنيا والآخرة**)).رواه مسلم،وابن حبان في صحيحه،والترمذي،وأبو داود والنسائي،وابن ماجة رحمهم الله، وعن أبي قتادة رضي الله عنه أنه طلب غريماً له فَتَوَارَى عنه ثم وجده ، فقال: إني معسر، قال آلله، قال آلله، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:((**مَنْ سَرَّهُ أنْ يَنَجِّيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يوم القيامة فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِرٍ أوْ يَضَعْ عَنْهُ**)).رواه مسلم والطبراني وغيرهما، وعن حذيفة رضي الله عنه قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**تَلَقَّتِ الملائكةُ رُوحَ رجلٍ ممَّنْ كان قبلكم ، فقالوا: عَمِلْتَ من الخير شيئاً ؟ قال: لا، قالوا: تَذَكَّر؟ قال: كنتُ أُدَايِنُ الناسَ فَآمُرُ فِتْيَانِي أنْ يُنْظِرُوا الْمُوسِرَ ، ويَتَجَوَّزُوا عنِ الْمُعْسِرِ، قال الله: تجاوزوا عنه**)).وفي رواية أخرى للبخاري ومسلم رحمها الله تعالى عن حذيفة أيضاً أنه قال:سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:((**إن رجلاً ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه ، قال: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له : أُنْظُرْ! قال: ما أعلم شيئاً غير أني كنت أبايع الناس فَأُنْظِرُ الموسر،وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة**)).رواه البخاري ومسلم وابن ماجة رحمهم الله تعالى، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام:((**حُوسِبَ رجلٌ ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان يخالط الناس وكان موسراً وكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر،قال**

الله تعالى : نحن أحق بذلك،تجاوزوا عنه)).رواه مسلم والترمذي، وعن بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:((**من أنظر معسراً فله كلَّ يوم مِثْلَهُ صدقة**))، ثم سمعته يقول:((**من أنظر معسراً فله كل يوم مِثْلَيْهِ صدقة ، فقلت يا رسول الله: سمعتك تقول: من أنظر معسراً فله كل يوم مثله صدقة ، ثم سمعتك تقول: من أنظر معسراً فله كل يوم مثليه صدقة ، قال له: كل يوم مثله صدقة قبل أنْ يحِلَّ الدَّيْنُ ، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة**)).رواه الحاكم وأحمد وابن ماجة، وقال صلى الله عليه وسلم:((**من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله**))٠رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، وفي حديث آخر:((**من أنظر معسراً أو وضع له وقاه الله من فَيْحِ جهنم**))٠رواه أحمد بإسناد جيد،وابن أبي الدنيا٠ وفَيْحُ جهنم: لَهَبُهَا وحَرُّهَا .

عن الدَّيْن / ٢

الخطبة الثانية

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، أحمده سبحانه وتعالى وأشكره وأسأله المزيد من فضله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا وحبيبنا محمداً عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فقد ورد في الترهيب من الدين وترغيب الْمُسْتَدِينِ في الوفاء والمبادرة إلى قضاء الدين عن الحي والميت ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة، منها: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله**))٠البخاري. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال:قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم:((**من مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته ، ليس ثَـمَّ دِينَارٌ ولا دِرْهَـمٌ**)).ابن ماجة. وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام:((**الـدَيْن دَيْنَانِ فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وَلِيُّهُ ، ومن مات وهو لا ينوي قـضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ، ليس يومئذٍ دينار ولا درهم**)).الطبراني. عـن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:((**نفـس المؤمن معلقة بدينه حتى يُقْضَى عنه**)).أحمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه . وروي عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أُتي بجنازة ليصلي عليها قال:((**هل عليه دين ؟**)) قالوا: نعم، فقال الـنبي صلى الله عليه وسلم:((**إن جبريل نهاني أن أصلي على من عليه دين ، فقـال :إن صاحب الدين مرتهن في قبره حتى يقضى عنه دينه**)). وفي الرواية الأخرى : ((**فما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا تصعد روحـه إلى السماء ، فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عليه فإن صلاتي تنفعـه**)). أبـو يعلى والطبراني. وقيل بأنه كان لا يصلي على المدين ثم نُسِخَ ذلك لما رواه مسلم وغيره رحمهم الله من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين ، فيسأل:هـل ترك لدينه قضاء؟ فإنْ حُدِّثَ أنه تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عليه، وإلا قال:((**صَـلُّوا على صاحبكم**)). فلما فتح الله عليه الفتوح قال:((**أنا أولى بـالمؤمنين مـن أنفسهم ، فمن توفي وعليه دين فَعَلَيَّ قضاؤه ، ومن ترك مـالاً فلورثتـه**)).وفي رواية:((**فهو لورثته**)).رواه مسلم. ولا يظن الذين يأخذون أموال النـاس ويأكلونها بالباطل وإتلافها بعدم أدائها أن الرسول صلى الله عليه وسـلم سوف يقضي عنهم، فذلك خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم وحياته من المؤمنين كما قال ذلك بعض العلماء. وقال صلى الله عليه وسلم:((**مَطْـلُ الغني ظلم ، وإذا أُتْبِعَ أحدُكم على مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ**)) أُتْبِعَ:أي أُحِيلَ ، ومطـل

الغني: أي مماطلته وعدم سداده لحقوق الناس وتأخيرها عن وقتها هو من الظلم. ولنستمع إلى هذا الحديث الذي رواه الإمام البخاري رحمه الله معلقاً مجزوماً بصحته، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فقال ائتني بالشهداء أشهدهم، فقال كفى بالله شهيداً ، قال:فأتني بالكفيل ، قال كفى بالله كفيلاً ، قال: صدقت ، فدفعها إليه إلى أجل مسمى ، فخرج في البحر فقضى حاجته ، ثم التمس مركباً يركبه ويقدم عليه للأجل الذي أجّله ، فلم يجد مركباً ، فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه ، ثم زجج موضعها أي طَلَى نقر الخشبة وسَوَّدَهُ بما يمنع سقوط شيء منه ثم أتى بها البحر فقال : اللهم إنك تعلم أني تسلّفت فلاناً ألف دينار فسألني كفيلاً ، فقلت كفى بالله كفيلاً ، فرضي بك ، وسألني شهيداً ، فقلت:كفى بالله شهيداً ، فرضي بك ، وإني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر وإني استودعكها، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده ، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً قد جاء بماله ، فإذا الخشبة التي فيها المال ، فأخذها لأهله حطباً ، فلما نشرها وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الذي كان أسلفه وأتى بألف دينار ، فقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذي جئت فيه ، قال هل كنت بعثت إلي بشيء ؟ قال: أخبرك أني لم أجد مركباً قبل الذي جئت فيه ، قال : إن الله قد أدى عنك الذي بعثته في الخشبة فانصرف بالألف دينار راشداً**)).رواه البخاري معلقاً مجزوماً، والنسائي وغيره مسنداً .عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:((**يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين**)).رواه مسلم. وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قام فيهم فذكر أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال ، فقام رجل فقال:يا رسول الله ، أرأيت إن قُتِلْتُ في سبيل الله تُكَفَّرُ عني خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر**)) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت؟ قال:أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((**نعم إن قتلت وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين فإن جبرائيل قال لي ذلك**)).رواه مسلم وغيره . وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة جالساً فيه ، فقال:((**يا أبا أمامة مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة** ؟)). قال:هموم لزمتني وديون يا رسول الله ، قال:((**أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله عز وجل همك وقضى عنك دينك؟**)) فقال بلى يا رسول الله ، قال:((**قل ــ إذا أصبحت وإذا أمسيت ــ اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك العجز والكسل ، وأعوذ بك من البخل و الجبن ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال**)) قال:فقلت ذلك فأذهب الله عز وجل هَمِّي وقضى عني ديني .رواه أبو داوود. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً تقاضى ــ أي طلب القضاء لدينه ــ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له، فَهَمَّ به الصحابة، فقال:((**دَعُوهُ فإنَّ لصاحب الحق مقالاً ، واشْتَرُوا له بعيراً فَأَعْطُوه إيَّاهُ**)). قالوا:لا نجد أفضل من سنِّه ، قال :((**اشتروه فأعطوه إياه فإن خياركم أحسنكم قضاءً**)) والدينُ مُقَدَّمٌ في القضاء بَعْدَ الْوَصِيَّةِ على قسمة الميراث إن كان هناك وصية للميت، وإن لم تكن وصية فإن الدين أول ما يتم سداده من الحقوق ، فلا يأخذ الورثةُ حقَّهم إلا بعد الوصية وقضاء الدين الذي على الميت ، كما قال

تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء:١٢]، والأحاديث كثيرة وإنما أشرت إلى شيء منها ليعرف المسلم ما يفيده في هذا المجال، وليكون على بصيرة من أمره مع جشع الناس وطمعهم واستغلالهم لإخوانهم المسلمين والتحايل عليهم بالطرق الربوية لإنهاكهم في الديون التي كثرت في هذا الزمان بسبب إغراءات ودعايات المرابين سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات أو شركات مختلفة، وكذلك عدم تسديد بعض الناس لحقوق غيرهم وتهاونهم بأمر الدين واستخفافهم به وبعدم المبالاة بالقضاء، أوْ حُسْن الطلب وحسن القضاء ، وعدم معرفتهم لأحكامه أخذاً وأداءً وقضاءً وتحاكماً ولأمور أخرى تَمَّ بيانُها في الجمعة السابقة.وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله.